الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٨ ربيع الاول سنة ١٣٧٩ هـ. الموافق ١٠ ايلول سنة ١٩٥٩ م. العدد ١٤٤٠

الفهرس

دار الشرق للطباعة والنشر والتوزيع بعمان

الموظف السيارة تحت تصرفه على ان لا تتجاوز الفترة ما بين الساعة السابعة صباحاً والساعة السابعة مساء وعلى الموظف ان يبين الاسباب الموجبة لذلك .

٩ ـ لا تحسب ساعات الانتظار ما بين الساعة السابعة مساء والسابعة صباحاً .

١٠ـ لرؤساء الدوائر ان يطلبوا من المتعهد او وكلائه تأمين نقل اى عدد من موظفي دوائرهم بين مراكز التعهد في مقاعد مستقلة في السيارات ولا يجبر المتعهد على نقل عدد من الموظفين في السيارات يقل عن الاربعة الى غير مراكز التعهد .

١١ـ الحكومة غير مسؤولة عن اى عطل او ضرر او خسارة تلحق بالمتعهد او وكلائه او سياراتهم من جراء تنفيذ احكام هذا التعهد .

١٢ـ لا يجوز للمتعهد نقل هذا التعهد من اسمه الى اسم شخص آخر الا بموافقة وزير المالية .

١٣ـ اذا طلب من المتعهد او وكلائه تقديم عدد معين من السيارات في وقت محدد وقصر المتعهد او وكلاؤه في تقديم العدد المطلوب في الوقت المحدد فيحق لرئيس الدائرة ذات العلاقة ان يستأجر او يسمح باستئجار العدد المطلوب من السيارات من اى محل آخر بالاجور الرائجة وتضمين المتعهد اي فرق في الاجور يزيد عن الاجور المتفق عليها في هذا التعهد ويحق لوزير المالية استيفاء فرق الاجور من اية استحقاقات للمتعهد او من التأمين المقدم منه ويعتبر قول رئيس الدائرة مصدقا لاغراض هذه المادة .

١٤ـ اذا تكررت مخالفة المتعهد للمادة السابقة او اخل بأي شرط آخر من شروط هذه الاتفاقية فلوزير المالية الحق في فسخها ومصادرة التأمين المقدم وتضمينه ما يلحق الخزينة من أضرار .

١٥ـ على المتعهد ان يقدم تأميناً أو كفالة مالية معتبرة بمبلغ الفي دينار .

١٦ـ يكون المرجع المسؤول عن تطبيق شروط هذا التعهد وكيل وزارة المالية وبحالة وقوع خلاف بين وكيل وزارة المالية والمتعهد أو ظهور غموض أو ابهام في اي شرط من شروط هذا الاتفاق فيحل ذلك بقرار من وزير المالية ويكون قراره نهائياً .

١٧ـ على المتعهد ان يتقيد بالانظمة والتعليمات التي تصدرها وزارة المالية لتطبيق شروط هذا التعهد .

١٨ـ تكون الاجور بحسب الحالات والشروط التالية :

	طريق معبد فلس	طريق غير معبد فلس
أ ـ اجرة المقعد الواحد للكيلو متر الواحد في سيارة الركوب .	٥	٥
ب ـ اجرة الساعة الواحدة للسيارة داخل المناطق البلدية عند استعمالها لخدمة الوفود والضيوف ولغايات الانتخابات .	(٤٠٠) فلس	
	ذهاب فلس	ذهاب واياب فلس
جـ ـ اجرة السفرة الواحدة داخل منطقة امانة العاصمة .	١٠٠	١٥٠
د ـ اجرة السفرة الواحدة داخل مناطق البلديات في المراكز المعينة في المادة الثانية .	١٠٠	١٥٠

المتعهد	وزير المالية
صلاح فواد	هاشم الجيوسي

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي من تاريخ ١٩٥٩/٩/١ :

١ – ترفيع السكرتير الاول في الديوان الملكي الهاشمي السيد غازي خير الى الدرجة الرابعة .

٢ – ترفيع السكرتير الصحفي في الديوان الملكي الهاشمي الدكتور سليمان الدجاني الى الدرجة الخامسة .

٣ – ترفيع السكرتير الثاني في الديوان الملكي الهاشمي الشريف عبد الحميد اللهيمق الى الدرجة الخامسة.

٤ – تعيين السيد ثابت الخالدي في وظيفة وزير مفوض براتب قدره تسعون ديناراً في الشهر .

٥ – ترفيع السيد عبد الحميد الحديدي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير الميزانية على ان يتقاضى راتبه من اصل الدرجة الثانية .

٦ – ترفيع السيد فؤاد طوقان الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم .

٧ – ترفيع السيد شاكر ابو غزالة الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم .

٨ – ترفيع السيد عبد الرحمن الرشدان الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مفتش .

٩ – ترفيع السيد فرح خليل المداثات الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مفتش .

١٠– ترفيع كل من السادة ، صلاح الدين خلقي ، نجيب زعمط ، رشيد عرنكي ، وفالح التل الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة محاسب .

١١– ترفيع كل من السادة ، جورج طبه ، هاشم الساكت ، ايوب دواني ، محمد الجنيدي ، اديب الزاغة لطفي الصابر ، احمد اليوسف ، صبيح عبد الهادي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة محاسب .

١٢– ترفيع كل من السادة ، يعقوب القطب ، عوض الصايغ ، محمد طاهر غنام ، جمال السحيمات ، جودت شاهين ، امين النابلسي ، لطفي جرار ، علي الشمايله ، فريد يني ، ابراهيم المطلق ، الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة محاسب .

١٣– ترفيع السيد محمد الخصاونة الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة محاسب . وهو معار الى قسم هندسة البلديات بوزارة الداخلية .

١٤– ترفيع السيد عبد الوهاب الموصلي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة محاسب وهو معار الى دائرة الاوقاف العامة .

١٥– ترفيع السيد حسين صدقي القاسم الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة محاسب وهو معار الى مجلس النقد الاردني

١٦– ترفيع السيد احمد الحامد النجداوي الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مساعد رئيس قسم المحاسبة في وزارة المواصلات .

١٧– ترفيع السيد عيسى البخيت الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مراقب عام في وزارة المواصلات .

١٨– ترفيع السيد موسى العايد الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس ديوان في وزارة المواصلات .

١٩– ترفيع السيد علي العبد الله الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مفتش في وزارة المواصلات

٢٠– ترفيع السيد عبد العزيز ماضي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس قسم البرق واللاسلكي في وزارة المواصلات .

٢١– ترفيع الموظف الفني السيد عبد الكريم المعايطة الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مفتش ومأمور فني في وزارة المواصلات .

٢٢– ترفيع كل من السادة عبد الكريم عطية وتوحيد المصري وراشد جرار ونعيم عيسى سالم الربضي الى الدرجة السادسة ليشغل كل منهم وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف .

٢٣– اجراء التبادل بالوظيفة بين الموظفين التالية اسماؤهم كل بدرجته وراتبه الحاليين .

موظفو وزارة المالية / الجمارك	الدرجة	موظفو ديوان المحاسبة	الدرجة
السيد فوزي عز الدين	الرابعة	السيد علي الحسن	الرابعة
السيد محمد خير عبد المجيد	السادسة	السيد حسين الحياري	السادسة
السيد متى خوري	السادسة	السيد حمد الهويدي	السادسة

٢٤– تعيين الدكتور هاني شموط في وظيفة طبيب في وزارة الصحة بادنى مربوط الدرجة الرابعة من تاريخ ١٩٥٩/٨/١٦ .

٢٥– ترفيع السيدين محمد رضا ضيا وحسين منور الخلايلة الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل كل منهما وظيفة رئيس مدققين اعتباراً من ١٩٥٩/٧/١٦ .

٢٦– تعيين السيد باركيف افديس نخجيان في وظيفة صيدلي بادنى مربوط الدرجة السادسة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

ب – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : –

١ – اعارة السيد غالب عبد الرزاق طوقان الامين الاول في الديوان الملكي الهاشمي الى دائرة هندسة البلديات ليشغل وظيفة وكيل وزارة لشئون البلديات بالراتب المقرر في الميزانية المصدقة لمدة ثلاث سنوات على ان تقتطع من مرتباته العائدات التقاعدية على اساس وظيفته الحالية وذلك اعتباراً من ١٩٥٩/٨/٢٠ . بالاستناد الى المادة المنفردة المضافة الى قانون التقاعد .

٢ – احالة السيد محمد سليم رمضان المساعد الفني في دائرة الاراضي والمساحة على التقاعد اعتباراً من ١٩٥٩/٤/١٣ بالاستناد الى المادة (١٨) من قانون التقاعد رقم (٣) لسنة ١٩٤١ .

٣ – احالة الانسة اسعاف كامل الحبال على التقاعد اعتباراً من تاريخ ١ / ١٠ / ١٩٥٩ بالاستناد الى المادة التاسعة من قانون التقاعد رقم (٣) لسنة ١٩٤١ .

٤ – احالة كل من المعلمين السيدين عبد الله العلي العناسوة وسالم محمد صقر على التقاعد اعتباراً من تاريخ ١٩٥٩/١٠/١ بالاستناد الى المادة التاسعة من قانون التقاعد رقم (٣) لسنة ١٩٤١ .

جـ – وافق دولة رئيس الوزراء على اجراء التبادل في الوظيفة بين كل من السيد سليم محمد بدر الموظف في وزارة الشؤون الاجتماعية والسيد عبد الكريم شاهر الحديد الموظف في وزارة المواصلات (البرق والبريد) كل بدرجته وراتبه الحاليين من ١٩٥٩/٩/١

د – وافق سماحة وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ – طلب كل من المعلمين السيدين متري عبدالله الحمارنة ولطفي عثمان اعتزال الخدمة من تاريخ ١٩٥٩/١٠/١ استناداً الى المادة التاسعة من قانون التقاعد رقم ٣ لسنة ١٩٤١ لتجاوز مدة خدمتها الثلاثين سنة وبلوغها سن الخمسين سنة .

٢ – تنحية كل من المعلمين والمعلمات التالية اسماؤهم استناداً الى الفقرة (ب) من المادة الخامسة من نظام الموظفين المعدل رقم ١٨ لسنة ١٩٥٩ من تاريخ ١٩٥٩/٩/١ .

الاسم	الدرجة
١ – يحيى محمد غرايبة	التاسعة
٢ – نوال حسن حشيشو	السابعة
٣ – جورج الخوري سويدان	العاشرة
٤ – عبدالله محمد ابو لبده	العاشرة
٥ – خليل فريد العطاونة	السابعة
٦ – سمير خليل حتر	العاشرة
٧ – فاروق المجذوب	العاشرة

الاسم	الدرجة .
٨ – محمد سمير قردن	العاشرة
٩ – هاني عبد الرحمن خريس	العاشرة
١٠– عصمت محمود جراح	العاشرة
١١– احسان رأفت قبيوي	العاشرة
١٢– عادل احمد محمود جرار	السابعة
١٣– فيصل علي احمد عبد الخالق	الثامنة
١٤– عمر ابراهيم طوقان	العاشرة
١٥– جميل محمود نجيب	العاشرة
١٦– الهام حسام الخطيب	العاشرة
١٧– محمد فهد حموده	العاشرة
١٨– عارف محمود حسين	الثامنة
١٩– محمد شريف قاسم	العاشرة
٢٠– فوزي مصطفى المثني	العاشرة
٢١– شوكت عبد اللطيف ياسين	العاشرة
٢٢– محفوظ محمد شبانة	العاشرة
٢٣– الياس قططه سعد	العاشرة
٢٤– يوسف شكري مخلوف	العاشرة
٢٥– احمد عبد الرحمن الخطيب	العاشرة
٢٦– داود عبد حسن المناصرة	التاسعة
٢٧– عبد السلام احمد رمضان	التاسعة
٢٨– موسى عيد الشباك	التاسعة
٢٩– عدنان راغب ابو خلف	العاشرة
٣٠– احمد رشاد دويك	العاشرة
٣١– يعقوب حنا قمصية	الثامنة
٣٢– خليل عبد العزيز الكركي	الثامنة
٣٣– طاهر سالم الزرقان	العاشرة
٣٤– كمال سالم مصاروه	الثامنة
٣٥– جهز حنا هلسه	الثامنة
٣٦– يوسف احمد هادي	العاشرة
٣٧– سامي عيسى القسوس	العاشرة
٣٨– عوض سليم طراونة	العاشرة
٣٩– وديعة يوسف قمصيه	العاشرة
٤٠– عطا الله مدالله شويلات	العاشرة
٤١– كمال جميل حداد	العاشرة

٣ – تنحية كل من المعلمين والمعلمات التالية اسماؤهم استناداً الى الفقرة (ب) من المادة الخامسة من نظـــام الموظفين المعدل رقم ١٨ لسنة ١٩٥٩ من تاريخ ١٩٥٩/١٠/١

الاســـم	الدرجـــة
١ – عيد عبدالمعطي الحرباوي	التاسعة
٢ – مسره الياس مكركر	العاشرة
٣ – رجاء حافظ سقف الحيط	»
٤ – نادره نديم العكر	»
٥ – عنان شكيب الداري	»
٦ – الهام فخر الدين	»
٧ – عربية عربي حجازي	»
٨ – ليلى احمد البخاري	»
٩ – نجلا صليبا صويص	التاسعة
١٧– عدنان سالم فاخوري	العاشرة
١١– طاهر محمود مسعود	»
١٢– واصف محمود الموقت	»
١٣– محمد سليم الجاعوني	الثامنة

هـ – وافق معالي وزير العدلية على ترفيع الموظفين المذكورين تاليا اعتباراً من ١٩٥٩/٨/١٦ .

الى الدرجة السابعة :

١ – السيد فايز الخيري
٢ – » محمد توفيق العمري
٣ – » عادل عرفات الحلبوني
٤ – » عبد الحميد الكايد
٥ – » احمدعبدالهادي النجداوي
٦ – » خليفة عبد الرحمن
٧ – » بهجت سعيد الصليبي
٨ – » موسى عوض نمر
٩ – » محمد داود حسنا
١٠– » مصطفي واصف عرفات
١١– » رضوان عليان السالم

الى الدرجة الثامنة :

١ – السيد فريد عبد الهادي
٢ – » عدنان محمود القطب
٣ – » شفيق فياض عبد الهادي
٤ – » بديع عبد الدايم
٥ – » وليد حسن القطب
٦ – » غالب صليبا الحداد
٧ – » خليل علي يونس الحنيني
٨ – » محمد توفيق حامدالبديري
٩ – » صلاح علي المبيضين
١٠– » فؤاد سعيد عنبتاوي
١١– » محمد امين رشيدعبد السلام
١٢– » خالد وجيه البشتاوي
١٣– » فهد عبد الكريم ابو العثم
١٤– » حسن عزت الدجاني
١٥– » مظهر عبد الله مهيار
١٦– » توفيق نعمه العماري

و – وافق معـــالي وزير المواصلات البرق والبريد على تعيين السيد برهان نجيب الشريده في وظيفة مامور برق وبريد وهاتف من الدرجة السابعة .

ز – وافق معالي وزير الصحة على ما يلي :

١ – قبول استقالة السيدة نايفة النجار من تاريخ ١٩٥٩/٧/٢٦ .
٢ – تعيين الانسة حنه نصار في وظيفة ممرضة بالدرجة العاشرة .
٣ – تعيين الانسة ليلى رجب ابو كير قابلة قانونية بالدرجة العاشرة .

ح – وافق معالي وزير الزراعة على ما يلي من تاريخ ١٩٥٩/٩/١

١ – ترفيع السيد ابراهيم عبدالله حدادين الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مرشد زراعي .
٢ – ترفيع السيد برهان رشيد هاشم الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مرشد زراعي .
٣ – ترفيع السيد جهاد رضوان زيد الكيلاني الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة معلم .
٤ – ترفيع السيد سليمان ابراهيم جرادين الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة معلم .
٥ – ترفيع السيد عبد الرحمن الناطور الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة مأمور مستنبت .
٦ – ترفيع السيد خضر عبد الجواد النتشه الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مرشد زراعي .
٧ – ترفيع السيد فوزي يوسف القيسي الى ادني مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مرشد زراعي .
٨ – ترفيع السيد محمد صالح شفيق الشريف الى ادني مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مرشد زراعي.
٩ – ترفيع السيد روحي فهمي ابو غزالة الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة معلم .
١٠– ترفيع السيد صلاح عبد الحميد زلوم الى ادني مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مامور مستنبت .
١١– ترفيع السيد عدنان عبد الرحمن الدعمه الى ادني مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مامور مستنبت.
١٢– ترفيع السيد تيم جميل مسمار الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مدرب نحل ودواجن .
١٣– تعيين الآنسة نعمت عبدالعفو العالول في وظيفة رقيبة التدبير المنزلي بالدرجة السابعة
١٤– تعيين الانسة ليلى محمود الخطيب في وظيفة رقيبة التدبير المنزلي بالدرجة السابعة
١٥– تعيين السيد مصطفى موسى عويضة في وظيفة رقيب ارشاد زراعي في ادنى مربوط الدرجة السابعة .
١٦– تعيين السيد خيرى فارس السعودي في وظيفة خبير التسويق الزراعي بالدرجة السابعة
١٧– تعيين السيد محمد فاضل الحديدي في وظيفة رئيس قلم الارشاد الزراعي بالدرجة السابعة
١٨– تعيين الآنسه صفاء ابراهيم الحسيني في وظيفة مرشدة التدبير المنزلي في ادني مربوط الدرجة التاسعة
١٩– تعيين الانسه نائله عمر تفاحه في وظيفة مرشدة التدبير المنزلي بالدرجة العاشرة
٢٠– تعيين الآنسه زهرة جودت النابلسي في وظيفة مرشدة التدبير المنزلي من الدرجة العاشرة
٢١– تعيين الآنسه باسمه عيسى سمارة في وظيفة مرشدة التدبير المنزلي من الدرجة العاشرة
٢٢– تعيين الآنسة ميسر صليبا الخوري حدادين في وظيفة مرشدة التدبير المنزلي في ادني مربوط الدرجة العاشرة .
٢٣– تعيين الانسه هند يعقوب بيروتي في وظيفة مرشدة التدبير المنزلي فى ادنى مربوط الدرجة العاشرة
٢٤– تعيين الانسه نجوى موسى القاسم في وظيفة مرشدة التدبير المنزلي في ادني مربوط الدرجة العاشرة
٢٥– تعيين الآنسه عفاف جودت قسيس في وظيفة مرشدة التدبير المنزلي في ادني مربوط الدرجة العاشرة
٢٦– تعيين السيدة نظيفة خليل الدجاني في وظيفة رقيبة التدبير المنزلي من الدرجة السابعة

ط ـ وافق معالي رئيس ديوان المحاسبة على ما يلي : ـ

١ ـ ترفيع السيد احمد سلامه الكلوب الى ادني مربوط الدرجة السابعة اعتباراً من تاريخ ١٦/٨/١٩٥٩ لاشغال وظيفة (مدقق) .

٢ ـ ترفيع السيد شاهر العزب الى ادني مربوط الدرجة السابعة اعتباراً من تاريخ ١٦/٨/١٩٥٩ لاشغال وظيفة (مدقق) .

٣ ـ ترفيع السيد مخائيل خوري الى ادني مربوط الدرحة الثامنة لاشغال وظيفة (مدقق) وذلك بنقله من ملاك وزارة المواصلات ـ البرق والبريد والهاتف الى ملاك ديوان المحاسبة اعتباراً من تاريخ ٢٠ / ٨ / ١٩٥٩ .

وكالات الموظفين

وافق دولة رئيس الوزراء بالاستناد الى المادة (٦٣ أ) من نظام الموظفين المدنيين على ان يقوم مدير الاذاعة السيد وصفي التل باعمال وظيفة رئيس التوجيه الوطني بالوكالة اعتبارا من ٢٥/٨/١٩٥٩

الاوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على كل من موظفي وزارة الزراعة المذكورة اسماؤهم في ادناه بالوسام المبين مقابل اسمه .

علي نصوح الطاهر	وسام النهضة من الدرجة الثانية .
خالد الحاج حسن	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .
جواد الداودي	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .
صلاح جمعة	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .
منصور النشاشيبي	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .
ذخر الدين شوكه	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .
نور الدين الصباغ	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .
سلامه العبيني	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .
رشاد الشافعي	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .
عبد الله مصطفى بشناق	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .
محمد حسن التكروري	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .
علي الحياري	وسام الاستقلال من الدرحة الرابعة .
ابراهيم الزعبي	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .
عبدو التل	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .
سامي الجيوسي	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .
كمال ياسين	وسام الاستقلال من الدرجة الخامسة .
عادل شمس الدين	وسام الاستقلال من الدرجة الخامسة .
زكي الناشف	وسام الاستقلال من الدرجة الخامسة .

الاستملاك

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : ـ

١ ـ اعتبار استملاك كامل القطعة رقم (٤٢) من حوض المدينة رقم (٣٣) حي جواد بك رقم (٢٩) من اراضي مدينة عمان ومساحتها (دونمان و ٤٩ متراً مربعاً) استملاكاً مطلقاً بقصد بناء محطة تحويل للضغط العالي من قبل شركة الكهرباء الاردنية المساهمة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك مساحات الاملاك العائدة للسادة محمود الصمادي ورفقاه المعلن عنها في الملحق رقم (١) العدد (١٤٢٥) من الجريدة الرسمية استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في السعة المقررة لشارع الملك حسين في بلدة النعيمة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنه ١٩٥٣ .

٣ ـ اعتبار استملاك ما مساحتة (١٠) امتار مربعة من قطعة ارض السيد محمود عمر الجريري من اراضي مدينة عمان استملاكاً مطلقاً بغية دمج موقعها في سعة الشارع العام المتفرع عن شارع رأس العين مؤدياً للسيل وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ ـ اعتبار استملاك ما مساحتة (٣٧٤) متراً مربعاً من قطعة ارض السيد ايوب صالح دواني من اراضي مدينة عمان استملاكاً مطلقاً بغية دمج موقعها في سعة الشارع العام بجبل عمان الجديد وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ ـ اعتبار استملاك ما مساحته دونم واحد وتسعة امتار مربعة من حرم سكة الحديد الحجازي الاردني في الزرقاء استملاكا مطلقا بغية ضمها الى ارض قيادة مقاطعة الزرقاء وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٦ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٤) دونمات و ٧٣٨ متراً مربعاً من القطعة رقم (٢٢) من حوض العقربانية رقم (١٢) وما مساحته (١٧١) متراً مربعاً من القطعة رقم (٤) من حوض كتوف سلطان رقم (٣٠) وجميعها من اراضي قرية طلوزه من قضاء نابلس استملاكا مطلقا بغية ضمها الى اراضي مركز تموين قيادة القوات المسلحة في العقربانية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

الجنسية الاردنية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٦ / ٨ / ١٩٥٩ ـ بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ الموافقة على السماح للسيد جميل خوري جريس الخوري بالتخلي عن جنسيته الاردنية للتجنس بالجنسية الاميركية .

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣ / ٨ / ١٩٥٩ – بالاستناد الى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) حظر التعامل مع شركتي الملاحة التاليتين لثبوت مخالفتها مبادىء المقاطعة المقررة :

1 - Hong Kong Shipping Co. Ltd.
2 - Hong Kong Havigation et Investment Co. Ltd.

تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والابنية

بعد ان اطلع مجلس الوزراء على قرار لجنة بلدية وادي السير وعلى قرار اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٩/٨/٢٣ بالاستناد الى الفقرة (١) من المادة (٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ اعتبار المنطقة المبينة في قرار لجنة البلدية رقم ١٨٠ تاريخ ١٩٥٩/٧/١٩ منطقة تنظيم .

امر دفاع رقم (١٠) لسنة ١٩٥٩

صادر بالاستناد الى المادة ١٨ من نظام الدفاع

رقم (٢) لسنة ١٩٣٩

بناء على تنسيب معالي وزير الداخلية ، افوض متصرف لواء الخليل صلاحيات رئيس الوزراء المنصوص عنها في امر الدفاع رقم ١٥ لسنة ١٩٥٨ ليمارسها بحق الاشخاص الذين يقومون باية اعمال تخل بسلامة المملكة بما في ذلك التهريب والتسلل في لواء الخليل طيلة مدة غياب محافظ القدس بالاجازة .

١٩٥٩ / ٨ / ٣٠

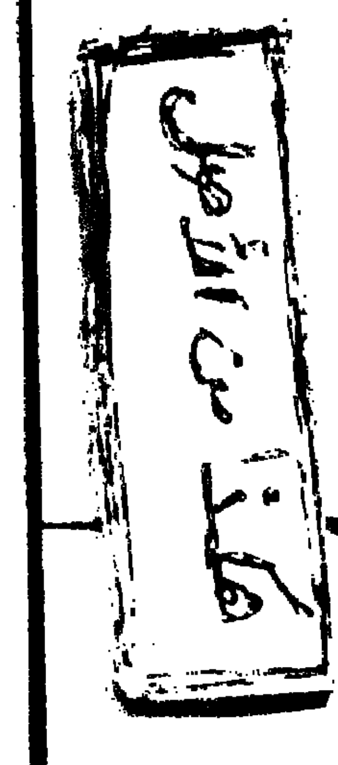
وكيل رئيس الوزراء
محمد الامين الشنقيطي

أمر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة (١٩٤٨)

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، أقرر منع دخول وتداول كتاب « الفكر الاسلامي » تأليف محمد محمد اسماعيل ، وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

منيب الماضي
مراقب المطبوعات العام



الاطباء والصيادلة والقابلات

صرحت وزارة الصحة لكل من :

١ ـ الدكتور معين مصطفى وهبي التل بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .
٢ ـ الدكتور شفيق سالم الصناع بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية .
٣ ـ البكتريولوجي السيد بطرس جورج رودنكو بتعاطي مهنة بكتريولوجي في المملكة الاردنية الهاشمية .
٤ ـ الصيدلي القانوني السيد صبحي ابراهيم محمود ابو شقره بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .
٥ ـ القابلة القانونية الآنسة حنه جاد الله الصناع بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

لجنتا التقاعد البدائية المدنية والعسكرية

استناداً الى الصلاحيات المخولة الي بموجب نظام التقاعد رقم (١) لسنة ١٩٤١ ونظام التقاعد العسكري رقم (١) لسنة ١٩٥٤ قررت تعيين مساعد وكيل وزارة المالية السيد عبد الكريم العقله رئيساً للجنتي التقاعد البدائية المدنية والعسكرية مدة اجازة المستشار الحقوقي لوزارة المالية السيد جمال الحسن التي تبتدىء من تاريخ ١٩٥٩/٨/١٢ ولمدة شهر .

وزير المالية
هاشم الجيوسي

شؤون السير

يعلن معالي وزير الداخلية الغاء الاعلان المنشور على الصحيفة ٦٩٩ من عدد الجريدة الرسمية ١٤٣٥ الصادر بتاريخ ١٩٥٩/٨/١٥ تحت عنوان (شؤون السير) لعدم اكتمال نص الفقرة الثانية من المادة ١٩٢ من قانون النقل على الطرق رقم ٤٩ لسنة ١٩٥٨ .

قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥

منطقة تنظيم مدينة القدس

اعلان بموافقة وزير الداخلية نهائيا على تنفيذ مشروع تنظيم مدن هيكلي رقم ٥٨ (القدس) لاعادة تصنيف قسم من ارض الزاوية الهندسية في داخل باب الساهره الى منطقة تجارية .

بما ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس قد اجازت مؤقتاً المشروع المعروف بمشروع تنظيم مدن هيكلي رقم ٥٨ (القدس) ونشر اعلان عرض هذا المشروع في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في مدينة القدس وفي الملحق رقم ٢ للعدد (١٨٠٤) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٨/١٢/١٦ تاريخ الملحق ١٩٥٨/١٢/٢١ .

وبما ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس قد طلبت الي وضعه موضع التنفيذ بموجب الفقرة (١) من المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وبما ان هذا المشروع والخريطة الملحقة به قد رفعت الي واقترنت بموافقتي ، لذلك يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (٢) و (٣) من المادة ١٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ بانني اقر المشروع الانف الذكر والخريطة الملحقة به وآمر بان يوضع موضع التنفيذ بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية بخمسة عشر يوما ويعلن للعموم ايضا ان المشروع والخريطة الملحقة به قد عرضت في مكتب اللجنة المحلية الانفة الذكر بالصيغة الموافق عليها نهائياً من قبلي ، حيث يباح لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

وزير الداخلية
وصفي ميرزا

توسيع حدود منطقة بلدية الزرقاء

اوافق على قرار لجنة بلدية الزرقاء رقم (٣٠٣) تاريخ ١٩٥٩/٨/١٧ المتضمن توسيع حدود البلدية على ان تبدأ الحدود من نقطة حدود البلدية الحالي من الجهة الجنوبية والواقعة على الحافة الغربية لطريق عمان والفاصلة بين القطع ١٧، ٢٣ من حوض (٩) الابيض ويمتد الى الجهة الجنوبية بمحاذاة طريق عمان من الحافة الغربية للطريق المذكور وبمحاذاة الطرف الشرقي للقطع رقم ١٧ ، ١٨، ١٩ من حوض (٩) الابيض ويسير الى الجهة الجنوبية الغربية على الحد الشرقي للقطعة رقم ١ من حوض (٥) عوجان الشمالي وعلى حد القطع رقم ١ ، ٢، ٣ من حوض ٤ عوجان الجنوبي ومن ثم ينحرف غربا من نقطة التقاء الحد الفاصل بين القطعة رقم ٣ من حوض (٤) والقطعة رقم ١ ٤ من الاراضي المعطله من حوض رقم (٢) المعمر ومن ثم ينحرف شمالا ويسير على الحد الغربي للحوضين رقم (٤ ، ٥) الى ان يلتقي بالحد الغربي للقطع رقم ١٧ ، ١٤ ، ٩ من حوض (٩) الابيض ويلتقي بحد البلدية الحالي عند العلامة الفاصلة بين القطعة رقم ٩ ، ٢٦ من حوض (٩) الابيض ثم يستمر مع حد البلدية منحرفا الى الغرب ويسير مع الحد الفاصل بين الحوضين رقم ٦ ، ١٠ الى ان يلتقي بنقطة المثلثات رقم ٢٩٢ ومن ثم ينحرف شمالا على الحد الفاصل بين الحوضين المذكورين الى ان يصل الى العلامة التي تربط الحوضين المذكورين بالحوض رقم (١١) الزواهره ثم يسير مخترقا القطعة رقم ٨٣ بخط مستقيم مارا بحد القطعة رقم ٢٣ الى ان يلتقي بالحد الجنوبي الشرقي للقطعة ٢٨ من حوض (١١) الزواهره ثم ينحرف غربا ثم شمالا مع حد القطعة المذكورة ويستمر مع الطريق شمالا الى العلامة الواقعة في الطرف الشمالي الغربي للقطعة ٢٩ من حوض (١١) ويستمر على الحد الغربي للقطع (٧٤ ، ٧٢ ، ٧١ ، ٦٦) من الحوض المذكور الى ان يلتقي الطرف الغربي القطعة رقم ٦٠ مخترقاً القطعة رقم ٨٣ من الحوض المذكور ضاما قسماً منها ايضا ومن ثم يتجه شرقا ماراً بالحد الشمالي للقطع رقم ٦٠، ٥٣، ٤٣، ٤٠ ، مارا بالقطعة رقم ٣٩ بخط مستقيم حتى يلتقي بالحد الشمالي للقطعة رقم ٣٦ من الحوض المذكور الى ان ينحرف جنوباً عند العلامة الواقعة على الطرف الشمالي الشرقي للقطعة رقم ٣٦ المشار اليها اعلاه ويستمر مع الحافة الغربية لقناة البساتين التي تحاذي الطرف الشرقي للقطع ٢٦ ، ٢٥ ، ٣ ، ٢ ، ١ ، من حوض (١١) ويستمر الى الجنوب مع الحافه الغربية للقناة وعلى الحد الشرقي للحوض رقم (٦) الى ان يلتقي بحد البلدية الحالي عند علامة المساحة الواقعة في الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم ١٢ من حوض الحسن رقم (٦) .

وزير الداخلية

وصفي ميرزا

توسيع حدود منطقة التنظيم لبلدة وادي السير

اوافق على قرار لجنة بلدية واد السير رقم (١٨٠) تاريخ ١٩٥٩/٧/١٩ توسيع حدود منطقة تنظيم بلدة وادي السير بحسب الحدود التالية :

أولا : يبدأ الحد من نقطة تقع على الحد الشمالي الشرقي للقطعة رقم ١ من الحوض رقم (١١) ثم يسير الحد من الجنوب والشرق على الحدود الفاصلة بين اراضي عمان واراضي وادي السير الى نقطة تقع على الحد الجنوبي

الغربي في القطعة رقم ١٥١ من الحوض رقم (١٥) ثم على الحد الغربي للقطعة رقم ١٥١ الى نقطة تقع على الحد الشرقي للقطعة ٨٩ من الحوض (١٦) ثم يسير الحد الى الجهة الجنوبية والغربية بحيث يشمل الحدود القطع ٨٦ ، ٨٧ ، ٩١ ، ٩٣ ، ١٨٧ ، ١٧٨ ، ١٦٩ ، ١٢٠ ، ١٤٦ ، ١٤٢ ، ١٤١ ، ١٤٠ ، ١٣٩ ، ١٢٤ ، ١٢٢ ، ١٠٩ ، ١٠٥ ، من الحوض رقم (١٦) ثم يسير الحد من النقطة الواقعة على الحد الشمالي الغربي للقطعة ١٠٥ من حوض (١٦) متجها الى الغرب مع حدود حوض (١٢) للنقطة الواقعة على الحد الجنوبي الغربي للقطعة ١٦١ من حوض ١٢ ثم يسير الحد للجنوب على الحدود الشرقية للقطع ١٣٠ ، ١٤٧ ، الى نقطة تقع على الحد الجنوبي الشرقي للقطعة ١٧٨ من حوض (١٣) ثم يسير الحد الى الجهة الغربية على حدود القطع ١٧٨ الى ١٨٦ ، ١١٠ الى ١١٩ الى نقطة تقع على ملتقى حدود القطعة ١٠٢ من حوض (١٣) مع حدود القطعة ٣ من حوض (١٤) ثم يسير الحد الى الغرب والجنوب بحيث يشمل القطع ٣ ، ١ ، ٢ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٤١ ، ٥١ ، ٦٦ ، ٦٥ ، ٦٣ ، ٦٤ ، الى نقطة تقع على الحد الجنوبي الغربي للقطعة ٦٣ من حوض (١٤) ثم يسير الحد مع الحدود الجنوبية والغربية من الحوض رقم (٥) الى نقطة تقع على تقاطع الاحواض (١ ، ٢ ، ٥) ثم يتجه الحد للشمال على الحد الغربي للقطع ١٦٢ ، ١١٠ ، ١٠٩ ، الى نقطة تقع على الحد الشمالي الغربي للقطعة ١٠٨ من حوض (٥) ثم مع الحد الشمالي والشرقي للقطع ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١١ ، ١١٣ ، ١٢٠ ، ١٢٥ ، ١٢٣ ، الى الحد الشمالي الشرقي للقطعة ١٢٧ ثم يتجه الى الجنوب على الحد الشرقي للقطع ١٢٧ ، ١٨٥ الى نقطة تقع على الحد الجنوبي الشرقي للقطعة ١٤٠ من الحوض (٥) ثم يسير الحد مع الحدود الشمالية للقطع ٣٦ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٢٠ ، ٦ ، ٣ ، ٢ ، ١ من الحوض رقم (٥) ثم يسير الحد الى الشمال مع الحد الغربي للقطعة ٩٨ والحد الشمالي للقطعة ٩٩ من (٨) ومنها يتجه للشمال والشرق بحيث يشمل القطع ١٤ ، ١٠ ، ٩ ، ٨ ، ٧ ، ٦ ، ٥ ، ٤ ، ٣ ، ٢ ، ١ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣ ، الى نقطة تقع على الحد الجنوبي الشرقي للقطعة رقم ٦٩ من حوض (٧) ثم يسير الحد مع حدود الحوض رقم (١٠) بحيث تشمل القطع رقم ٢ ، ١ ، ٥٩ ، ٥٨ ، ٥٧ ، ٥٦ ، ٥٥ ، الى الحد الشمالي الشرقي للقطعة رقم ٥٤ من حوض (١٠) ثم مع الحد الغربي للقطع رقم ٥ ، ٤ ، ٣ ، ٢ ، ١ ، من حوض رقم (١١) حيث بدأ الحد .

ثانيا : اعتبار الحدود المنشورة على الصفحة ٧٢٩ من الملحق رقم (١) لعدد الجريدة الرسمية رقم ١٣٩٣ تاريخ ٩٥٨/٨/١٠ والحدود المنشوره على الصفحة ١١٥٠ من الملحق رقم (٢) للعدد ١٤٠٨ من الجريدة الرسمية تاريخ ٩٥٨/١٢/٣١ ملغى

ثالثا : الحدود المذكورة اعلاه موضحة على مخطط مقياس ١٠٠٠٠/١ .

وزير الداخلية

وصفي مرزا

اعلان

بناء على فقدان جلد وصول المقبوضات رقم ٢٤٠٧٠٠ - ٢٤١٠٠٠ من مدرسة بيت دجن فقد قررت الغاء الايصالات غير المستعملة منه وهي (٢٤٠٩٨٣ - ٢٤١٠٠٠) ويطلب من كل من يعثر على اي وصل منها ضبطه وتقديمه الى اقرب محاسب مالية اليه .

وزير المالية

هاشم الجيوسي

الأعلانات

صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ١٩١٤ بتاريخ ١٩٥٩/٨/٢٧ الشركة المسماة « شركة بطاريات بتراء » حسب البيان التالي :

اسم الشركة	شركة بطاريات بترا
وبالانجليزية	PETRA BATTERIES COMPANY
اسماء الشركاء	عبد الجيد حجازي ، عوني حجازي ، سليم شعشاعة ، صلاح العلي ، جميعهم اردنيون
مركز الشركة	عمان
غايات الشركة	ان تقوم بصنع وانتاج وتوزيع وبيع البطاريات السائلة على اختلاف انواعها واشكالها وغير ذلك من الصناعات والتي تعتبر جزءا من صناعة وانتاج كافة انواع البطاريات
اسماء المفوضين بتولي شؤون الشركة	مجلس ادارة مؤلف من الشركاء الاربعة
التوقيع عن الشركة	احد السيدين عبد الجيد حجازي او عوني حجازي بالاشتراك مع اي من السيدين سليم شعشاعة او صلاح العلي
رأسمال الشركة	٥٠٠٠٠ دينار اردني
ابتداء الشركة وانتهاءها	١٩٥٩/٨/٢٥ ولاجل غير مسمى

★ سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الاول من شهر آب سنة ١٩٥٩ الشركة المسماة شركة قسطندي يغنم واولاده حسب البيان التالي :

١ – اسم الشركة	شركة قسطندي يغنم واولاده
٢ – اسماء الشركاء	قسطندي يغنم ومريكا يغنم وفؤاد يغنم وفريد يغنم ومارينا يغنم وتوما يغنم
٣ – رأس مال الشركة	٢٨٠٠٠ (ثمانية وعشرون الف دينار اردني لا غير)
٤ – مركز الشركة	عمان – ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة الاردنية
٥ – الشركاء المفوضون بتولي ادارة شؤون الشركة والتوقيع عنها	قسطندي يغنم وفؤاد يغنم مشتركين او منفردين
٦ – تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١٩٥٩/٤/١ ولاجل غير مسمي
٧ – غايات الشركة	تجارة عامة

★ سجلت في وزارة العدليـة برقم ١٩١٠ وتاريخ ١٩٥٩/٨/١٣ الشركة المسماة (شركة مواصلات سباق الخيل) حسب البيان التالي : –

اسم الشركة	شركة مواصلات سباق الخيل
اسماء الشركاء	رجب خشمان ، جميل مسمار ، مجري النوار
راسمال الشركة	تسعة الاف دينار تدفع من الفرقاء الثلاثة بالتساوي
مركز الشركة	عمان – شارع الملك فيصل
غايات الشركة	نقل الركاب من عمان الى ميدان سباق الخيل بماركا الجنوبية وبالعكس
مدة الشركة	خمس سنوات قابلة للتجديد
ادارة الشركة وحق التوقيع عنها	ان ادارة الشركة وحق التوقيع عنها موكل الى السيد رجب خشمان منفردا

★ سجلت في وزارة العدليـة في هذا اليوم الموافق ١٩٥٩/٨/١٥ الشركة المسماة بشركة سعسع وابو هدبة التجارية حسب البيان التالي :

اسم الشركة	شركة سعسع وابو هدبة التجارية
اسماء الشركاء	السيد درويش مصطفى سعسع السيد احمد محمد ابو هدبة
مركز الشركة	عمان – ويجوز فتح فروع لها في داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها
رأس مال الشركة	اربعة الاف دينار اردني
غايات الشركة	تعاطي اعمال التجارة واستيراد وتصدير الات وماكنات وادوات الحدادين ولوازم النجارين
ادارة الشركة والتوقيع عنها	يدير اعمال الشركة السيد درويش مصطفى سعسع ويوقع عنها الفريقان مجتمعان او منفردان
مدة الشركة	من تاريخ تسجيلها لدى وزارة العدلية ولاجل غير مسمي

★ سجلت في وزارة العـدلية برقم (١٩٠٩) تاريخ ١ / ٨ / ١٩٥٩ ، الشركة المسماة بشركة مصانع الشفرات الاردنية المحدودة حسب البيان التالي : –

١ – اسم الشركة	شركة مصانع الشفرات الاردنية المحدودة .
٢ – اسماء الشركاء	شكيب فهد غاوي وجورجيت شكيب غاوي وحبيب شكيب غاوي .
٣ – راسمال الشركة المسجل	(٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار اردني .
٤ – راسمال الشركة المدفوع	(٢٠٠٠٠) عشرون الف دينار اردني .
٥ – مركز الشركة	عمان ويجوز فتح فروع لها في الاردن والخارج .
٦ – اسماء الشركاء المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	شكيب فهد غاوي منفردا
٧ – غايات الشركة	صنع شفرات الحلاقة وتغليفها وبيعها وتصديرها واستيراد ما يلزم والقيام باية اعمال صناعية اخرى .
٨ – تاريخ ابتداء الشركة وانتهائها	من ١٩٥٩/٧/١٢ ولاجل غير مسمى

★ ان شركة « سكري اخوان ومصري » المسجلة لدى وزارة العدلية في اليوم الخامس والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٤٥ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ٨٢٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ أيار ١٩٤٥ والمعلن عن تعديلها في الملحق رقم ٣ للعدد ١٠٨٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ ايلول ١٩٥١ تعلن عن التعديلات التالية اعتباراً من تاريخ تسجيل هذه التعديلات لدى وزارة العدلية :

١ – انسحاب الشركاء السادة رشدي السكري ورفيق السكري ومنيب السكري من الشركة ولم تبق لهم اية علاقة بها واصبحوا غير مسؤولين عن أية التزامات على الشركة او مطاليبات لها.

٢ – انضمام السادة محمد سليم الددو والشركة التجارية الفلسطينية وزاهي طالب دروزة الى الشركة .

٣ – تغيير اسم الشركة بحيث يصبح الاسم الجديد « نور الدين المصري وشركاه » .

٤ – المفوضون بالتوقيع عن الشركة : اي واحد من الشركاء نور الدين المصري والشركه التجارية الفلسطينية.

★ تعلن الشركة التجارية الصناعة المحدودة المسجلة في وزارة العدلية برقم ش/٨٤٦ والمنشور اخر اعلان منها في العدد ١٤٢٧ من الجريدة الرسمية الصادر في ١٠ / ٦ / ١٩٥٩ اجراء ما يلي : –

١ – انسحاب السيد بشارة نعمان من الشركة نهائيا اعتبارا من تاريخ ٩٥٨/١٢/٢٢ بعد ان باع الف سهم من اسهمه فيها الى السيد سلامه الطوال الذي انضم الى الشركة وباقي اسهمه الى السيد شحادة سلامه الطوال.

٢ – اصبحت الشركة بكاملها ملكا للسيدين سلامه الطوال وشحاده سلامه الطوال حيث يملك سلامه منها الف سهم فقط ويملك السيد شحادة باقي اسهم الشركة .

٣ – اناطة حق تمثيل الشركة وادارة اعمالها والتوقيع عنها بالسيد شحادة الطوال منفرداً .

اعلان

بمقتضى قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦

نشر خطأ في الملحق الاول لعدد الجريدة الرسمية رقم (١١٥٨) الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٩/١٦ ، ان جمعية دورا التعاونية للتسليف والتوفير تعتبر قائمة بموجب احكام المادة (٦٣) من قانون جمعيات التعاون رقم ٣٩ لسنة ١٩٥٣ ، والحقيقة انه كان قد صدر امر بتصفية هذه الجمعية بتاريخ ١٩٤٧/١١/٢٧ نشر في العدد رقم ١٦٣٢ من الوقائع الفلسطينية بتاريخ ١٩٤٧/١٢/١١ .

ان الجمعية المنوه عنها هي « جمعية دورا التعاونية الجديدة للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤولية » وقد أصدرت لها الشهادة رقم (٢٥٥) بتاريخ ١٩٥٩/٨/٢٧ ذكر فيها ان الجمعية قد سجلت بموجب قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في يوم تاريخ تسجيلها القديم .

مدير دائرة الانشاء التعاوني
امين يونس الحسيني

اعلان

بمقتضى قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦

أمر تصفية واعلان بدعوة الدائنين

عملا بالصلاحية المخولة لي في المادتين الرابعة والاربعين والسابعة والاربعين من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ ، آمر بتصفية جمعية بناء ضاحية المهندسين التعاونية محدودة المسؤولية واعين السيد ابراهيم عبدالرحمن رئيس قسم التدقيق والتسجيل في وزارة الشؤون الاجتماعية مصفياً لها ، وليكن معلوماً ان جميع الادعاءات التي على الجمعية يجب ان تقدم الى المصفي خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا بنص الفقرة (١) من المادة (٢٣) من نظام جمعيات التعاون رقم (١) لسنة ١٩٥٧ .

امين يونس الحسيني
مدير دائرة الانشاء التعاوني

اعلان

اعلن بانني سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بطلب لاستملاك حق التصرف لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد لما مساحته (١٨) دونما من القسيمة (١٣) بلوك (١٨٤٨٩) من اراضي قرية ذنابه التي تخص الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه بغية ضمها الى مخيم لاجئي طولكرم .

يعقوب معمر
وزير الانشاء والتعمير

الحوض	القطعة	اسم المتصرف	الحصص
٨٤٨٩	١٣	شاكر عبد القادر عبد الله سماره	٢٤
		ذهبية « « «	٩
		عزيزه عبدالفتاح عبدالحليم	٢
		توفيق « «	١

اعلان

صادر بمقتضى الفقره الاولى من المادة الثالثة

من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساطلب الى مجلس الوزراء اصدار قرار بان استملاك ما مساحته (١١٠) امتار مربعة والبناء المقام عليها من القطعة رقم (٨٥) من حوض البلد رقم (٦٥) من اراضي قرية الطفيلة استملاكا مطلقاً بقصد توسيع طريق الطفيلة – معان – هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة بالوكالة
محمد الخشمان

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة

من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساطلب الى مجلس الوزراء اصدار قرار بان استملاك ما مساحته (٣٠٣) امتار مربعة من القطعة رقم (٣ - طبيعي) من موقع راس وادي الكيس من اراضي قرية الظاهرية من قضاء الخليل استملاكا مطلقاً بقصد انشاء غربال ميكانيكي من قبل وزارة الزراعة عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة بالوكالة

محمد الخشمان

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هــذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك الاراضي المبينة مساحاتها وارقامها واسماء اصحابها ادناه من حوض ٢٠ ام اذنيـة الجنوبي بغية انشاء خزان عليها وفتح طرق فيهـا وانشاء حدائق عليها بالصورة المبينة في المخطط رقم ١٥/١٤٤٥ تاريخ ٤ / ٧ / ١٩٥٩ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الانف الذكر .

٢٥ / ٧ / ١٩٥٩ .

امين العاصمة

ضيف الله الحمود

المساحة المطلوب استملاكها للخزان والحديقة		المساحة المطلوب استملاكها للشوارع العامة		رقم القطعة	اسم صاحب القطعة
متر مربع	دونم	متر مربع	دونم		
٩١٣	٧	٧٢٠		١٩	اديب عيسى الحاج داود وشركاه
٩٥٣	١٨	٥٦٧	١	٣٢	فريد علي السعد
٠١٨	١٣	١٤٠	١	٢١	جودت روحي شعشاعة وشريكه
٢٩١	٨	٧٠٠		٢٢	حكمت شاكر النابلسي
٥٩٠	٨	٨٤٠		٢٣	الحاج امين صالح المرعي وشركاه
		٦٣٠		١٣٥	محمد حسين عمر
		٢٧٠		١٣٦	قدسية عكاشه الصالح
		٧٦٨		٤٢	سروقة قانصاو عمر
		٦٧		٥١	بهاء الدين محي الدين القباني

اعلان

اعلن بمقتضى احكام الفقرة (١) من المادة (٣) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان بلدية السلط عازمة بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية تقديم الطلب لمجلس الوزراء العالي ليتفضل باصدار القرار اللازم باعتبار المساحات التالية المدرجة حذاء اسماء اصحابها المـالكين لدمجها في الشـارع العام المراد فتحه في حي المنشية للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المشار اليه .

١٩٥٩/٨/١٠

رئيس بلدية السلط

عبد الله الداوود

رقم القطعة	اسم الحوض ورقمه	اسم صاحب الملك	عموم مساحة الملك		المساحة الزائدة عن الربع	
			متر	دونم	متر	دونم
٩٤	اليامين الشمالي ٧٩	عبد الرحيم السالم الحياري واخوانه	٣٠٨	١	١٩٣	
٧٢	« « «	موسى المحمد الحياري	٣٧٣	١		
٧٣	« « «	حسين الفريح الحياري	٣٣٥	١		
٧٤	« « «	رضوان الظاهر الحياري	٣٠٩	١		
٧٥	« « «	محمد العباس الحياري	٢٨٥	١		
٢١	« « «	عبد الرحمن الساير الكلوب	٣٥٢	١٨		
٩٥	« « «	عبد الرحيم السالم واخوانه	٠٠٦	١		
١٩٢	البلد رقم ٦٧	عبد الفتاح الاحمد الحديدي	٧٠٢	٨		
١٩٢	« « «	احمد العبد الله الحياري	٤٤٤	١	٢٤	

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هــذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقـديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (٨٣) مترا مربعاً من ارض السيد قاسم عبـد الفتاح العقرباوي رقم ١٨٠٢ حوض ٣٣ المدينة حى رقم ٢ جبل عمان الجديدة لوحة (٧١) بغية دمج تلك المساحة في الشارع العام كما هي مبينة على المخطط رقم ١٥/١٤٣٨ تاريخ ٣ / ٦ / ١٩٥٩ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .

١٣ / ٨ / ١٩٥٩

امين العاصمة

ضيف الله الحمود

اعلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في عمان بأنها قد قررت ايداع المخطط التنظيمي رقم أ/ع/ب/٢٠٩٣ تاريخ ٢٦/٥/١٩٥٩ ، المنظم لالغاء درج في جبل عمان خلف مجلس الامه ، لدى اللجنة المحليـة للتنظيم والابنية في عمان ، وذلك لمـدة اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، حيث يمكن لذوي العلاقـة الاطلاع عليه في مكتب اللجنة المذكورة خلال المـدة السالفة الذكر ، حتى اذا كان لهم ما يقـال بشأنه تقـديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة تحريراً .

١٩٥٩/٨/١٩

رئيس اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنية
محافظ العاصمـة

اعلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في عمان بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي رقم أ/د/ ١٢١٩ تاريخ ٨/٦/١٩٥٨ ، المنظم للشارع المتفرع من جسر البتراء حتى جبل الجوفة موضع التنفيذ وذلك بعد مضي اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع عليه في مكتب اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر تحريراً

١٩٥٩/٨/١٩

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
محافظ العاصمة

اعلان

رقم ٩٥ تاريخ ١١-٧-١٩٥٩

اعلن انا رئيس لجنة بلدية النعيمة عملا بالمادة ١٤ من قانون تنظيم المدن رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ بان مخطط تنظـيم بلدة النعيمة بالاضافة للتعديلات والتغييرات التي جرت في شارعي سمو الامير محمد وابي عبيدة الجراح قـد جرى تصديقه من قبل لجنة التنظيم المحلية وموجود في دار البلدية لاطلاع الجميع فالرجاء ممن لهالرغبة بالاطلاع على المخطط المبحوث عنه مراجعة كاتب البلدية اثناء الدوام الرسمي خلال مدة اسبوعين .

رئيس لجنة تنظيم المدينة المحلي
دخيل الخصاونه

اعلان

صادر من محكمة صلح طولكرم في القضية الحقوقية رقم ٥٩/٦٠٤

مذكرة دعوه

الى المدعى عليه : سعيد السفاريني – مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح طولكرم يوم الخميس الواقع في ١٩٥٩/٩/١٠ الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك وعلى آخرين المدعي مدعي عام نابلس بمادة طلب مبلغ اثنين وسبعين دينـار اردني ٧٢/ دينار ، استناداً الى ما يدعيه بلائحة دعواه المحفوظ اصلها لدى هذه المحكمة . فـاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً تحريراً .

بأمر المحكمة
رئيس القلم

القرار

صادر عن محكمة صلح حقوق عمان
رقم الدعوى ٩٣٤
القاضي السيد هاني العكشة

المأذون باجراء المحاكمه واصدار الحكم باسم ملك المملكة الاردنية الهاشمية المعظم .

وفقاً للمـادتين ١٦٠٦ و ١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج رقم ٢٤٣٢٦ نمر محمد الراعي من حيفا والمجهول محل الاقامة لتأدية مبلغ أربعة دنانير وخمساية وخمسة وستين فلساً الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته ثابتاً بالوثيقة المبرزة التي لم يرد عكسها وتضمين المدعى عليه الرسوم والنفقات واجور المحاماه حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر ١٩٥٩/٦/٧ .

لدى محكمة صلح الخليل

قضية حقوق رقم ٥٩/٤٢٨

المدعي : مدعي عام الخليل بالنيابة عن النائب العام – القدس

المدعى عليه : سالم مسلم محمـد سلامه من عرب السواركه جندي حرس وطني رقم ٥٤٣٤٩٦ مسرح والان مجهول محل الاقامة .

قرار

استنادا الى بينة المدعي العام غـير المناقضة والمكونة من مبرز (م/١) وصور مصدقة من سندات الصرف (م/٢ – م/٥) اقرر الحكم بالزام المدعى عليه سالم مسلم محمد سلامه من عرب السواركه بان يدفع الى خزينة حكومة المملكة الاردنية الهاشمية مبلغ عشرين ديناراً وماية وتسعة وثلاثين فلساً مع الرسوم والمصاريف القانونيـة ومبلغ دينار واحد اتعاب محاماه لممثل الخزينة .

قرارا غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر وتفهم علنا ١٥/٨/٩٥٩

القاضي
يوسف قمحية

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق الزرقاء

رقم الدعوى الاساسي ١٣١٥ / ٥٨

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته الحارس الوطني المسرح رقم ٥٤٣١١٣ موسى حسن حمد من اهالي الزرقاء مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع ١٩٥٩/٩/٢٢ الساعة الثامنة صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا.

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق الزرقاء

رقم الدعوي الاساسي ٢ / ٥٩

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته الجندي المرمج رقم ٥٧٨٨٤ ذياب فتحي ياسين العابودي من طولكرم مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع في ٢٢ / ٩ / ١٩٥٩ الساعة الثامنة صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته ، فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق الزرقاء

رقم الدعوى الاساسي ١٥٩٠ / ٥٨

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته سعد خلف حدادين من المفرق مجهول محل الاقامة

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع ٢٢ / ٩ / ٩٥٩ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً

مذكرة دعوة

خاصة بالمدعي صادرة من محكمة صلح حقوق عمان

الى المدعى عليه الجندي المرمج الفار صالح مصطفى عبدالله مجهول الاقامة

يقتضى حضورك الى محكمة حقوق صلح عمان يوم الثلاثاء الواقع ٢٢ / ٩ / ٩٥٩ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته

فاذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك يسقط حقك بالادعاء موقتاً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق الزرقاء

رقم الدعوى الاساسي ١٦٢١ / ٥٨

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته الجندي المرمج رقم ٥٨٣٣٧ محمود ارشيد مصطفى الخطيب من اربد مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع ٢٢ / ٩ / ٩٥٩ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك عطوفة النائب العام بالاضافة لوظيفته

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجرى محاكمتك غيابياً

اعلان

حظر رعي الماعز في قسم من اراضي بلدتي السلط وعين جنا صادر بموجب المادة (٧) من قانون حظر رعي الماعز رقم ١٨ لسنة ١٩٥٢ المعدلة بموجب القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٥٥ المنشور بالعدد ١٢٢٥ من الجريدة الرسمية .

١ ـ بناء على موافقة مخاتير وهيئة اختيارية بلدتي السلط وعين جنا على تطبيق حظر رعي الماعز في قسم من اراضي بلدتهم وبالاستناد الى المادة (٧) المعدلة من القانون المذكور .

فانني اعلن ان الاراضي المبينة حدودها في ادناه قد اصبح رعي الماعز فيها محظوراً وفقاً لاحكام القانون .

٢ ـ وفقا لاحكام المادة (٩) من القانون المذكور .

يعتبر رعي الماعز في اية ناحية من الاراضي المحظورة غير مشروع بعد مضي ستة اشهر على نشر اعلان الحظر هذا في الجريدة الرسمية .

٣ ـ وفقا لاحكام المادة (١١) من القانون المذكور .

اذا وجدت ماعز في اية ناحية من الاراضي المحظورة يحكم على صاحبها او الشخص المسؤول عنها وقت ضبطها وهي ترعى بغرامة قدرها (٢٥٠) فلساً عن كل رأس واذا تكررت هذه المخالفة خلال العام نفسه يحكم على المكرر بغرامة قدرها (٥٠٠) فلس عن كل راس ويجوز للحاكم ان يامر بمصادرة الماعز .

٤ ـ حدود الاراضي المحظورة .

جميع قطع الاراضي التي تدخل ضمن الاحواض التالية :

مدير الحراج

يعقوب السلطي

البلده	اسم	رقم الحوض
السلط	خربة الزعتري	٨
	ابو الردا	٦٩
	البقيع الشرقي	١١٠
	ام الوعال الشمالي	١٢
	سواده الجنوبي	٦٥
	ام رمانة	١٠٧
عين جنا	ظهر الخربة	١٤

اعلام

صادر عن محكمة الاستئناف المأذونة باجراء المحاكمة واصدار الحكم باسم صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية الحسين بن طلال المعظم .

برئاسة السيد عبد الرحيم الواكد وعضوية السيدين كمال الساكت ومحمد الناصر

استأنف مدعي عام عمان الحكم الصادر عن محكمة بداية جزاء عمان بتاريخ ١٤ / ١ / ٩٥٩ رقم ٢٢٠ / ٥٨ المتضمن عدم مسؤولية المتهم وحيد حافظ قاسم المصري من جرم تهمة الاحتيال باعطائه شيكا بدون رصيد بسوء نية وذلك لان الشيك لم يعط في التاريخ المحرر لصرفه وقد طلب فسخ قرار محكمة البداية وادانة المتهم بالتهمة المسندة اليه .

ومساعد النائب العام طلب فسخ الحكم وادانة المتهم بالجريمة المسندة اليه .

وبالمحاكمة الجارية بحضور مساعد النائب العام السيد صلاح الدين العباسي وغياب المتهم الذي تبلغ لزوم الحضور بواسطة النشر تقرر قبول الاستئناف شكلا وبعد تدقيق ملف القضية تبين ان محكمة البداية قررت عدم مسؤولية المتهم وحيد حافظ قاسم المصري من جرم اعطاء شك بدون رصيد للسيد احمد شاكر النابلسي من عمان بداعي ان الشك فقد صفته القانونية لانه سحب لوعدة معينة وبذلك اصبح بحكم الكمبيالة العادية .

اننا نرى ان هذه النتيجة التي توصلت اليها محكمة البداية لا تتفق واحكام القانون ، ذلك لان الشك يعتبر بحسب ظاهره شكا بالمعنى القانوني وان تاريخ تحريره هو تاريخ استحقاقه ولذلك لا يحول دون قيام الجريمة ان يقرر الساحب انه قد سلم الشك للمستفيد قبل التاريخ الموضوع عليه ولو لعدة اشهر وبهذه الصورة يظل الشك اداة وفاء لا اداة ائتمان .

بيد ان النتيجة التى توصلت اليها محكمة البداية يمكن ان تكون صحيحة فيما لو أرخ الشك بتاريخين تاريخ تحريره وتاريخ معين لسحب المبلغ اذ انه بذلك يفقد صفته وينقلب من اداة وفاة الى اداة ائتمان ويكون شأنه بذلك شأن الكمبيالة والسند الاذني ولا يمكن حينئذ تطبيق احكام المادة ٤١٤ من قانون العقوبات بحق المتهم المستأنف عليه (راجع من اجل ذلك الصحايف ٣٥٥ ـ ٣٥٩) من كتاب جرائم الاعتداء على الاشخاص والاموال للدكتور رؤوف عبيد . يضاف الى ذلك فأن محكمة التميز اخذت بهذا الرأي في القضية التمييزية رقم ١٩٥٢/٥٦ المتعلقة بالمتهم موسى فاخر المنشور في العدد الخامس من مجلة نقابة المحامين للسنة الاولى .

ومن حيث ان البينات الواردة تكفي لاعتبار ان المتهم لم يكن له رصيد مقابل قيمة الشك المسحوب بتاريخ ١٥ / ٢ / ١٩٥٨ ، فاننا نرى ان قرار عدم المسؤولية واقع في غير محله .

فنقور بالاجماع بتاريخ ٢٤ / ١١ / ١٣٧٨ الموافق ٣١ / ٥ / ١٩٥٩ فسخه وبالصورة ذاتها وعملا باحكام المادة (٤١٤) من قانون العقوبات حبس المتهم شهرين وعشرة دنانير غرامة والرسوم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض .

الكاتب   رئيس الديوان   العضو ٤   العضو ٣   الرئيس

خلاصة قرارات جزائية قضائية

ثبت من الضبط الذي لم يرد عكسه ارتكاب المتهمين التالية اسماؤهم جرم مخالفة قانون النقل على الطرق لهذا وسنداً للمواد المخصوصة في القانون المذكور تقرر تغريم كل منهم المبلغ المبين مقابل اسمه وتضمينه ١٠٠ فلس رسوم محاكمة يحبس عن كل نصف دينار او كسوره في حالة عدم الدفع يوماً واحداً حكماً غيابياً قابلا للاعتراض صدر وفهم علناً حسب الاصول .

رقم القضية	اسم المتهم	مقدار الغرامة	
		فلس	دينار
٥٩/٤١٥٨	احمد نمر محمد علي	٤٠٠	
٥٩/٤٠٥٥	مرسيل انطون خليل حنا	١٥٠	
٥٩/٤٠١٢	شفيق محمود محمد	٢٠٠	
٥٩/٣٨١٢	سليمان محمد شحادة	٣٠٠	
٥٩/٣٦٦٧	عبد المهدي عبدالله العقرباوي	٢٠٠	
٥٩/٣٦٠٩	سليمان عبد الرزاق خليل	٤٠٠	
٥٩/٣٤٨٥	سعيد محمد الغوطي	٣٠٠	
٥٩/٣٢٥٨	عبد القادر شحادة	٤٠٠	
٥٩/٣٢٣٠	داود عبدالله مصطفى	٤٠٠	
٥٩/٣١٨٤	جورج سليم حداد	١٥٠	
٥٩/٣١٢١	سابا عبدالله جريس	٣٠٠	
٥٩/٣٠٥٣	علي يعقوب العجمي		٢
٥٩/٣٠٤٠	منذر عبدالقادر الكردي		١
٥٩/٣٠٠٨	صلاح هاشم التكروري		١
٥٩/٣٠٠٥	جورج سليمان خليل	٨٠٠	
٥٩/٣٠٠١	اسماعيل جبريل ابو حجر	١٥٠	
٥٩/٢٩٩٦	داود احمد العون	٤٠٠	
٥٩/٢٩٩١	امين عبد الله اسماعيل	٤٠٠	
٥٩/٢٩٨٠	صبري ابراهيم العزازي	٤٠٠	
٥٩/٢٩٧١	فؤاد توفيق عقيل		١
٥٩/٢٩٤٨	فؤاد اسعد عماري		١
٥٩/٢٨١٢	محمد احمد حسين سرور		١
٥٩/٢٦٥٩	محمد سعيد عطا		١
٥٩/٢٦٤٦	جمال يعقوب عوده		١
٥٩/٢٦٤٥	فؤاد خليل شاهين		١
٥٩/٢٦٢٥	حسني عثمان احمد		١
٥٩/٢٦٢١	محمد علي حسنين		١
٥٩/٢٦١٩	عبدالرؤوف جبرين		١

رقم القضية	اسم المتهم	بمقدار الغرامة فلس	دينار
٥٩/٢٥٧١	ياسين محمود عليان		١
٥٩/٢٥٥٨	نبيل خضر الدلقموني		١
٥٩/٢٤٧٢	سالم عوده الشويكي		٣
٥٩/٢٣٨٣	شحادة احمد قاسم المغربي	٢٥٠	١
٥٩/١٦١٤	مفنس مفلح عبد الله	٥٠٠	١
٥٩/١٤٧٨	ابراهيم علي سعيد	٥٠٠	١
٥٩/١٤٧٧	علي شاكر نجمه	٥٠٠	١
٥٩/١٤٧٣	محمد صبري سعيد	٥٠٠	١
٥٩/١٤٧١	سلامه مفلح اوريكان		٢
٥٩/١٣١٦	محمد احمد علي	٤٠٠	
٥٩/١٢٧٨	وليد خليل النحاس	٤٠٠	
٥٩/ ٩٢٩	صبري محمود بكري	٤٠٠	
٥٩/ ٧٦٢	سليمان بدري المغربي		١
٥٩/ ٥١٩	عبدالكريم عبد الرحمن اسماعيل		١
٥٩/ ٣٩٨	خضر عبد الله الحاج	١٠٠	

خلاصة احكام جزائية

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الاظناء التالية اسماؤهم لارتكابها الجرم المسند اليهم وتقرر حبسهم للمدة المبينة مع تضمينهم الرسوم والنفقات حكماً غيابياً قابلا للاعتراض .

اسم الظنين	المحكمة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات فلس	دينار
احمد سعيد راشد	امانة العاصمة	صحة		٦٠٠	
احمد عبد الرحمن الخليلي	»	»		٦٠٠	
مصطفى عبد الوهاب الجيعة	»	»		١٠٠	١
مصطفى عبد الله عقل	»	»		١٠٠	٢
عيسى عبد الله صالح	»	سير	اسبوع	١٠٠	
سامي موسى البزي	»	»		١٠٠	٢
خلف خليفة صالح	»	»		١٠٠	٢
ابراهيم اسماعيل عبد الهادي	»	»		١٥٠	٣
عزت سعيد المحادين	»	»		١٠٠	٢

اسم الظنين	المحكمة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات فلس	دينار
فوزي عبد الله	امانة العاصمة	سير		١٠٠	٢
فياض شاهر فياض	»	»	اسبوع	١٠٠	
متى الياس	»	»		١٠٠	٢
عبد الجليل احمد الكركي	»	»		١٠٠	٢
خليل محمد الشعراوي	»	»		١٠٠	٢
ديلارد خوفر	»	»	اسبوع	١٠٠	
عيسى جاد الله الكسيح	»	»		١٠٠	
داود موسى احمد شعبان	»	»		١٠٠	٢
عقله سعيد عبد الهادي	»	»		١٠٠	١
ليث فرحان الشبيلات	»	»		٣٥٠	٥
محمد امين محمد عواد	»	»		١٠٠	١
ياسر يوسف الكركي	»	»		١٠٠	٢
عطا الله جدعان	»	»		١٠٠	٢
حسن عبد النبي الدسوقي	»	»	اسبوع	١٠٠	
خليل عبد الشريف	»	»		١٠٠	
يوسف محمد علي الزرو	»	»		١٠٠	١
السيدة ناجية شوعار كوتاشي	»	مدسة		٥٠٠	١٠
عبد اللطيف مصفى ابو رزق	»	»		١٠٠	٢
» » » »	»	»		٤٠٠	٨
رزق كريم الرفاعي	»	»		٢٥٠	٥
محمود صالح مرعب	»	»		١٥٠	٣
عبد الوهاب سليمان	»	شوارع		١٥٠	٣
ثورين الارمني	»	صحة		٦٠٠	
علي حسن السعدي	»	»		١٠٠	٢
صالح عبد النبي	»	»		١٠٠	١
وحيد المصري	»	»		٦٠٠	
رباح ابو جلاد	»	»		١٠٠	١
رشيد ديب النتشه	»	»		١٠٠	١
فخري السعيد	»	»		١٠٠	١
عبد الحميد عبد الفتاح الرملاوي	»	»		٦٠٠	
محمد علي العطار	»	»		١٠٠	١
مسعده شنار	»	»		١٠٠	٢
خليل بشير البيطار	»	»		١٠٠	١
مصطفى عطيه احمد	»	»		١٠٠	١
محمد اسماعيل احمد	»	»		١٠٠	٢
قاسم فرحات	»	»		١٠٠	٢
عارف خرفان	»	»		١٠٠	٢